

حكم من نوى صلاة سنة الظهر ركعتين ف nisi وقام للثالثة وأتمها أربعًا

عبدالمحسن الزامل

من نوى يصلي ركعتي سنة الظهر القبلية ف nisi وقام للثالثة وأتمها اربع ركعات بتسليم واحدة. وسجد للسهو فهل تجزى عن سنة الظهر القبلية؟ هذا له احوال تارة يدخل فيها بنية يصليها اربعًا فهذا لا بأس به عند جمع من اهل العلم منهم الحنابلة - 00:00:00 وقاله غيرهم لمفهوم قول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى و قالوا ان مفهومهن صلاة النهار يجوز ان تكون اربعًا في النوافل. لكن هذا فيه نظر لأن هذا مجرد مفهوم محتمل - 00:00:25

وبعضهم جعله مفهوم لقب ودللت السنة على خلافه وبوب البخاري على هذا المعنى وذكر ان الثابت في الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم في السنن الرواتب وغيرها انه كان يسلم من كل ركعتين ايضا ثبت في عند الخمسة من طريق علي ابن عبد الله البارقي عن نافع - 00:00:41

عن ابن عمر رضي الله عنه وفي نفس هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل والنهار مثنى و منهم من ضعف هذه الزيادة وقال ان البارقي هذا خالف نحو من خمسة عشر - 00:01:04

راويا من روى الحديث عن نافع فلم يذكروا ما ذكره آآ يعني هنا هذا الرجل علي بن عبدالله البارقي ومنهم يحيى المعاين وقالوا ان صح عن ابن عمر رضي الله عنهم في عند ابن ابي شيبة انه كان يصلي بالنهار اربعًا ان يصلي - 00:01:19 ولو صح عنه فلو صح عنده او روى الخبر ان صلاة النهار مثنى لم يخالف ما روی وان كان هذا اه عليه ايراد وبالجملة الاقرب والله اعلم والاتم ان تكون الصلاة الليل والنهار مثنى هذا هو الاصل لدلالة - 00:01:45

وارد الاخبار الكثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من سنته الفعلية ولو لم يكن لحديث ابن عمر رضي الله عنهم في الرواتب والاحاديث الاخرى التي وردت في الرواتب ايضا تلك الرواية الاخرى لكن يجوز - 00:02:05

ذلك اه وخصوصا اذا نواه لكن اذا سهى وقام الى الثالثة ونوى اتمامها اربعًا فلا بأس به على الصحيح ويسلم تسليمه واحدة وان كان قد سهى يعني دخل فيها بنية يصلي ركعتين ثم شاء فيسجد للسهو لعموم قوله عليه الصلاة والسلام من زاد - 00:02:26 نقص فليسجد سجدين فليسجد سجدين ويحصل له بصلاة اربع ركعات مثلا لو كان قبل الظهر كما في هذا السؤال ان تحصل له السنة الرابعة القبلية اربعًا. والاكميل والاتم ان يسلم من كل ركعتين. لأن هذا هو الموفق للسنة ولأن هذا فيه عمل - 00:02:50 فيه دخول في الصلاة بالاحرام وفيه استفتاح حينما يصلي ركعتين اخرين وفيه تشهد اخر وتسليم مستقل فهذه لا شك اعمال زائدة عن سردها باربع ركعات متصلة - 00:03:10